

نظرية الشرط عند ابن تيمية

بقلم : الدكتور / سعيد فكرة *

الشريعة وأقيمت أسسها وكلمت وأصولها في زمن النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ (2).

وقال أيضا: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ (3). والرد إلى الله هو: الرجوع إلى كتابه بتطبيق أحكامه جملة وتفصيلاً، والرجوع إلى الرسول ﷺ هو: الرجوع إليه في حياته وإلى سنته بعد مماته.

أقول: إن ظاهرة الاختلاف لم تكن في زمن النبي ﷺ، حيث كان يبلغها ويقوم على بيانها والفصل بين الناس بموجبها ذلك أنه ما من واقعة تقع إلا والوحي ينزل

تمهيد: الواقع أن الاختلاف في الآراء ظاهرة طبيعية في كل تشريع والمنتبع لأراء الفقهاء في الأصل الذي استدلوا به لمشروعية الشرط يجد أن الاختلاف بينهم واسع الشقة، غير أن الشريعة الإسلامية أيام وجود النبي ﷺ مرحلة التأسيس (1) قد اكتملت بناؤها، وأسست قواعدها. وبينت أحكامها. ففي حياته ﷺ وضعت القواعد الكلية وأنشئت الأحكام وبين مجملها وقيد مطلقها، وخصص عامها، ونسخ الله ما شاء أن ينسخ، ونص على علة ما شرع جزئياً ليأخذ حكم الكلي ليتمكن تطبيق ذلك الحكم على ما يحدث من قبيل هذا الجزئي في كل زمان وعلى أي حال، وبالجملة فقد أحكمت قواعد هذه

* أستاذ أصول الفقه بالمعهد الوطني للتعليم العالي للعلوم الإسلامية - باتنة - الجزائر.

ما يرجع إلى تأويل وتفسير هذه الأصول، ذلك أن منشأ الخلاف كان مرده الاستدلال بنصوص خاصة، فمثلاً نجد جمهور الفقهاء يستدلون بنصوص مثل "وأوفوا بالعقود" (4) وقوله تعالى: ﴿ أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ (5) في لزوم الشروط ووجوب الوفاء بها.

بينما نجد فقهاء الحنفية والشافعية والظاهرية لم يستدلوا بالنصوص المذكورة في لزوم الشرط ووجوب الوفاء به، هذا حقيقة فيما ورد من نصوص القرآن الكريم، ذلك أن نصوص القرآن المجيد لم يكن منه ما أثار اختلافاً في

وروده عن النبي ﷺ فقد ثبت هذا بالإجماع، أما ما ثبت عن النبي ﷺ من سنة فإن الباحث يلمح مدى اختلاف الفقهاء في ثبوت نص من نصوص السنة في باب الشروط وكذلك في العلم والإحاطة به وما تدل عليه. كما لم يجمع الفقهاء في المذاهب

لمعالجتها فكان الناس ينتظرون دوماً البيان ممن له سلطة البيان، مما ساعد على تضيق شقة الخلاف .

وبعد وفاة النبي ﷺ، جددت حوادث ووقائع مختلفة احتاج الناس فيها إلى حكم الشرع، وهذه الحوادث كانت مختلفة حلالاً وزماناً، وهي إنما تقوم على الرأي والموازنة، فوجد بسببها الخلاف والتنوع، ولا يزال هذا الخلاف إلى اليوم مادام الناس مختلفين في طبائعهم وأفكارهم وأرائهم وأحوالهم - عرفاً وزماناً ومكاناً - وكان من آثار هذا الخلاف اختلاف العلماء ومنهم أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم من المذاهب الفقهية الإسلامية فيما يصح من الشروط وفيما لا يصح منها .

وهذا الخلاف لا يقتصر بين المذاهب الإسلامية بل موجود فعلاً على نطاق واسع في المذهب الواحد .

وبالنظر في اختلاف العلماء في الشروط يتبين أن سبب ذلك إنما يرجع إلى اختلافهم في الأصول التي بنيت أرائهم عليه في صحة الشرط وعدمه ومنها

شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن بيع وشرط " (6). فدخلت على ابن أبي ليلى فقلت له مثل ذلك، فقال: لا أدري ما قالوا، حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: أنها لما أرادت أن تشتري بريرة رضي الله عنها، أبي مواليها إلا بشرط أن يكون الولاء لهم فذكرت ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم فقال: اشترى واشترطي لهم الولاء، فإن الولاء لمن اعتق ثم خطب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: " ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، كتاب الله أحق وشرط الله أوثق والولاء لمن أعتق " (7). فدخلت على ابن شبرمة وقلت له مثل ذلك فقال لا أدري ما قالوا، حدثني محارب بن دثار عن ابن الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى منه ناقة في بعض الغزوات وشرط له ظهرها إلى المدينة ' (8) (9) .

ويتبين من هذا مدى الخلاف بين الفقهاء في الاستدلال بهذه النصوص من السنة على أنه يمكن إذلال هذا التعارض بمعرفة نوع

المختلفة على العلم بكل أثر من السنة وخلافهم هذا لا يقتصر على خلافهم في العلم بالسنة أو فيما تدل عليه وما يراد منها، بل تجاوز ذلك إلى اختلاف في ثبوت السنة من تواترها أو شهرتها وفي ضحتها وضعفها . وللتدليل على اختلاف الفقهاء في باب الشرط نذكر قصة، يتبين فيها مدى الخلاف بينهم في هذا الموضوع . قال عبد الوارث بن سعيد الثوري: حججت فدخلت بمكة على أبي حنيفة وسألته عن البيع بالشرط فقال: باطل، فخرجت من عنده ودخلت على أبي ليلى وسألته عن ذلك، فقال: البيع جائز والشرط باطل، فدخلت على ابن شبرمة وسألته عن ذلك، فقال البيع جائز والشرط جائز، فقلت هؤلاء من فقهاء الكوفة. وقد اختلفوا على هذه المسألة كل الاختلاف فعجزني أن أسأل كل واحد منهم عن حجته فدخلت على أبي حنيفة فأعدت السؤال عليه فأعاد جوابه، فقلت إن صاحبك يخالفك فقال: لا أدري ما قالوا، حدثني عمرو بن

